

## الجوهر النقي

حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الآخرة خمسا قبل القراءة \* الثالث \* ان عبد الله بن محمد بن عمار ضعفه ابن معين ذكره الذهبي وقال ايضا عمر بن حفص بن عمر بن سعد عن ابيه قال ابن معين ليس بشئ وذكر صاحب الميزان ان عثمان بن سعيد ذكر يحيى هذا الحديث ثم قال كيف حال هؤلاء قال ليسوا بشئ وقد ذكرنا ذلك في باب الاذان \* الرابع \* ان قوله عن آبائهم ليس بمناسب إذ المتقدم اثنان وكذا قوله عن اجدادهم \* الخامس \* ان حفصا والد عمر المذكور في هذا السند ان كان حفص بن عمر المذكور في السند الاول فقد اضطربت روايته لهذا الحديث رواه هاهنا عن سعد القرط وفي ذلك السند رواه عن ابيه وعمومته عن سعد القرط فظهر من هذا ان الاحاديث التي ذكرها البيهقي في هذا الباب لا تسلم من الضعف وكذا سائر الاحاديث الواردة في هذا الباب ولهذا قال ابن رشد وانما صار الجميع إلى الاخذ باقاويل الصحابة رضي الله عنهم في هذه المسألة لانه لم يثبت فيها عن النبي A شئ ونقل ذلك عن احمد بن حنبل وفي التحقيق لابن الجوزي قال ابن حنبل ليس يروى عن النبي A في التكبير في العيدين حديث صحيح ثم خرج البيهقي ( عن عبد الملك هو ابن ابي سليمان عن عطاء كان ابن عباس يكبر في العيدين ثنتي عشرة سبع في الاولى وخمس في الآخرة ) ثم قال ( هذا اسناد صحيح وقد قيل فيه عن عبد الملك ابن ابي سليمان ثلاث عشرة تكبيرة سبع في الاولى وست في الآخرة وكأنه عد تكبيرة القيام فقد انا أبو عبد الله ) فذكر بسنده ( ان ابن عباس كبر في العيد في الاولى سبعا ثم قرأ وكبر في الثانية خمسا ) \* قلت \* قد اختلف في تكبير ابن عباس فذكر البيهقي وجهين من رواية عبد الملك وتأول الثاني وذكر ابن ابي شيبه وجهها ثالثا فقال ثنا هشيم انا خالد هو الحذاء عن عبد الله بن الحارث هو أبو الوليد نسيب ابن سيرين قال صلى بنا ابن عباس يوم عيد فكبر تسع تكبيرات خمسا في الاولى واربع في الآخرة ووالى بين القراءتين وهذا سند صحيح وقال ابن حزم رويانا من طريق شعبة عن خالد الحذاء وقتادة كلاهما عن عبد الله بن الحارث هو ابن نوفل قال كبر ابن عباس يوم العيد في الركعة الاولى اربع